

## قانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٩٦

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦

في شأن السجل التجارى

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يضاف إلى المادة (٤) من القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ في شأن السجل التجارى ،

بند جديد يرقم ٤ ، نصه الآتى :

(٤) الأجانب المزاولون لنشاط التصدير وفي حدود هذا النشاط سواء أكانوا أفرادا أو شركاء في شركات أشخاص أو أموال أيا كانت أنصبتهم في رأس المال .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ صفر سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٣٠ يونيو سنة ١٩٩٦ م ) .

حسنى مبارك